

تحرك عاجل

إدانة شقيقتين، أفرج عن أحدهما وظل الآخر معتقلاً

أصدرت إحدى المحاكم في الخرطوم، عاصمة السودان، حكماً بسجن اثنتين من الناشطات، فحكمت على عماد الصادق إسماعيل حمدون بالسجن عاماً واحداً، وعلى شقيقه عروة الصادق إسماعيل حمدون بستة أشهر. وقد أخذت فترة حبسهما قبل الحكم في الاعتبار، فتم الإفراج عن عماد الصادق إسماعيل حمدون؛ بينما شقيقه سوف يقضي ثلاثة شهور أخرى في السجن. وقد بقي الشقيقتان معتقلتين منذ أن قبض على أولهما، في 14 ديسمبر/ كانون الأول 2015، وعلى الثاني في 6 يناير/ كانون الثاني.

في 14 ديسمبر/ كانون الأول 2015، ألقى جهاز المخابرات والأمن الوطني القبض على عماد الصادق إسماعيل حمدون، البالغ من العمر 24 عاماً، الناشط والطالب في جامعة أم درمان الأهلية بعد أن واجه علناً ضابط جهاز المخابرات الذي يعتقد أنه قد عذبه في 2013 بينما كان في الاحتجاز. وفي 5 سبتمبر/ أيلول، حكمت المحكمة عليه بالسجن لمدة ستة أشهر وبغرامة مالية قدرها 10 آلاف جنيه سوداني (1647 دولاراً أمريكياً). واقتنعت المحكمة بأن الفترة التي قد قضاها في الاعتقال كانت عقوبة كافية، وأطلقت سراحه على الفور بعد أن صدر الحكم بإدانته. وفي 5 أيلول أيضاً، حكمت المحكمة على عروة الصادق إسماعيل حمدون، الناشط والعضو في حزب الأمة الوطني المعارض، بالسجن لمدة عام واحد وبغرامة مقدارها 20 ألف جنيه سوداني (3294 دولاراً أمريكياً). وسوف يقضي ثلاثة أشهر أخرى في السجن. وكان جهاز الأمن والمخابرات قد ألقى القبض على عروة الصادق إسماعيل حمدون، في 6 يناير/ كانون الثاني، أمام منزله في أم درمان. وكان يقود حملة لإطلاق سراح شقيقه الأصغر، عماد الصادق إسماعيل حمدون من احتجاز جهاز الأمن والمخابرات.

في يناير/ كانون الثاني، وجه المدعي العام إلى الشقيقتين الناشطين الاتهام بأربع جرائم منصوص عليها في قانون العقوبات لعام 1991، من بينها ما تصل عقوبتها إلى الإعدام. والمواد التي بموجبها وجهت التهم تشمل المادة 50 "تقويض النظام الدستوري"، والمادة 57 "دخول المناطق العسكرية وتصويرها"، والمادة 66 "نشر أخبار كاذبة"، والمادة 157 "التشهير" والمادة 160 "سوء المعاملة والإهانات. وثمة ثلاث جرائم إضافية بموجب قانون الجرائم المعلوماتية السوداني، طبقاً للمادة 10 "التهديدات والابتزاز"، والمادة 16 "انتهاك المعتقدات الدينية أو حرمة الحياة الخاصة" والمادة 17 "التشهير".

وقد دخل كل من عماد وعروة الصادق إسماعيل حمدون في إضراب عن الطعام لمدة خمسة أيام في يناير/ كانون الثاني، لمطالبة السلطات إما بالإفراج عنهم أو بتقديمهما إلى المحاكمة كي يردا على التهم الموجهة لهما. وقد بدأت محاكمتها في 8 فبراير/ شباط 2016.



ليس مطلوباً من شبكة التحرك العاجل القيام بأي تحرك آخر. والشكر الجزيل لأولئك الذين أرسلوا مناشدات.

هذا هو التحديث الثاني من التحرك العاجل 277/15. لمزيد من

المعلومات: [/https://www.amnesty.org/ar/documents/afr54/3321/2016/ar/](https://www.amnesty.org/ar/documents/afr54/3321/2016/ar/)

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: 277/15 رقم الوثيقة: AFR 54/4791/2016 السودان بتاريخ: 14 سبتمبر/أيلول 2016